



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

20 مايو 2021





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

1



حقوق الإنسان في الصحافة

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

تباين تشريعي بشأن نظام الانضباط الوظيفي واستثناء محفظة الفعاليات من نظام استئجار الدولة للعقار نظام جديد لحماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا

المصدر: جريدة الرياض الخميس 08 شوال 1442هـ - 20 مايو 2021م

<https://www.alriyadh.com/1886301>

عاد مشروع نظام الانضباط الوظيفي من مجلس الوزراء إلى مجلس الشورى لعدم توافق المجلسين بشأنه، وحسب مصادر "الرياض" قرر الشورى مناقشة التباين مع مجلس الوزراء في جلسة الاثنين المقبل بعد أن انتهت لجنة الإدارة والموارد البشرية من دراسة مواد التباين ورفعت تقريرها لأمانة المجلس لإدراجه على جدول الأعمال، كما يحسم الشورى التباين في وجهات النظر مع مجلس الوزراء في شأن استثناء محفظة الفعاليات من نظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه، المعاد دراسته وفق المادة 17 من نظام الشورى، إضافة إلى الفصل في التباين بشأن تعديل المادة 24 والفقرة الثانية من المادة 42 من نظام التحكيم.

قبل عامين

وفي جلسة الشورى العادية الـ29 يناقش الشورى الثلاثاء المقبل تقرير لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بشأن مشروع نظام حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا، الوارد من الحكومة -هيئة الخبراء-، وقد سبق وأعدت لجنة حقوق الإنسان الشورية مشروع نظام موحد يجمع بين نظام مقترح قدمه عضو المجلس معدي آل مذهب لحماية المبلغين عن الفساد المالي والإداري، ومقترح آخر لحماية الشهود والمبلغين والخبراء قدمه العضو أحمد الغديان وانفردت "الرياض" بعرض تفاصيل مشروع النظام الموحد لمقترحات أربعة بهذا الشأن، وحوى المشروع الذي أعدته لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية 39 مادة وتكفل الدولة للمشمولين بأحكام هذا النظام كما تتحمل علاجهم وتعويضهم عن آثار ذلك، وإذا كان الاعتداء أو الوفاة للأسباب التي قررت الحماية من أجلها فتتحمل الدولة تعويض وإعالة أسرته بما يكفل لهم حياة كريمة، على أن يكون تم الالتزام بأحكام وإجراءات الحماية التي طلبتها الجهة المختصة التي لها اتخاذ الإجراءات النظامية بالرجوع بالتعويضات على الأشخاص الذين ألقوا الضرر بالشخص المشمول بالحماية، كما يحظر اتخاذ أي إجراء تعسفي وإنهاء عقد الموظف بسبب بلاغه أو اتخاذ أي قرار إداري يغير من مركزه القانوني أو الإداري يترتب عليه الانتقاص من حقوقه أو حرمانه منها أو تشويه مكانته أو سمعته، كما يحظر اتخاذ أي إجراءات أو دعاوى أو عقوبات تأديبية وتدابير سلبية أخرى، وعلى الجهة المختصة حال تلقيها وقوع أي حالة من الإجراءات الوظيفية المشار إليها أن تتخذ اللازم لتوفير الحماية للمبلغ والشاهد والخبير بالتنسيق مع الجهة المعنية.

الشورى أقر حماية شهود الفساد من التعسف الوظيفي ومنع تحريك الدعاوى ضدهم قبل عامين

حماية الشهود والضحايا

وتناولت مواد نظام حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا، بصيغته التي أقرها مجلس الشورى قبل أكثر من عامين التعريفات والأهداف وإنشاء برنامج في النيابة العامة للحماية وإدارة خاصة لها بوزارة الداخلية، وفصلت المواد أساليب التبليغ وطريق تقديمه وحماية المبلغ عن الجريمة وسبل حمايته وأشكالها، ووقت بدايتها وانقضائها وإلى من تمتد، وكيفية التعامل مع شكاوى التعسف بسبب البلاغات، وسرية المعلومات والمكافأة، والعقوبات، وحسب المادتين الخامسة والسابعة، فإن للنائب العام أو رئيس الجهة المختصة بالتحقيق صلاحية قبول المشمولين في النظام في برنامج الحماية وتحديد نوعها وتوفيرها في الحالات الطارئة عند الاعتقاد بإمكانية التعرض لخطر وشيك لتوفير الحماية للمبلغ أو الشاهد أو الخبير أو الضحية دون موافقته لمدة لا تزيد على 30 يوماً، ويجوز للنائب العام تمديدتها، وأضافت لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية مادة تؤكد على التزامات الجهة المختصة بالحماية والتي يقوم عليها مشروع النظام، واتخاذ الإجراءات

التي يقرها النائب العام أو رئيس جهة التحقيق على أنها ضرورية لحماية الشخص المعني من الإصابات الجسدية وضمان صحة وسلامة ورفاهية ذلك الشخص بما في ذلك الرفاه النفسي والتكيف الاجتماعي طوال فترة الحماية المقررة، ونصت مواد النظام على أن البيانات المشمولة بالحماية سرية، ولا يجوز الإفصاح عنها إلا في الأحوال المبينة في النظام، كما أقرت اللجنة تعديلاً بإضافة مادة لتوفير الدعم المالي لبرنامج حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا وتخصيص ميزانية ضمن ميزانية النيابة العامة يصرف منها وفقاً للوائح المالية المعدة بهذا الشأن.

صلاحية قبول حماية الشهود والمبلغين بيد النائب العام وقرارات للرفاه النفسي والتكيف الاجتماعي للمستفيد

الحماية من التعسف والاعتداء

وحسب النظام الذي أقره الشورى، تأتي حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا وفق إجراءات ضد كل إجراء تعسفي في حقه أو اعتداء جسدي أو معنوي أو التهديد بهما والتسلط ضده أو ضد كل شخص وثيق الصلة به بسبب البلاغ أو الشهادة أو الخبرة بأمر مرتبط بهذا النظام، ويشمل ذلك كافة أشكال الانتقام أو التمييز التي قد تسلط عليه، سواء اتخذ الانتقام من المبلغ أو الشاهد أو الخبير شكل إجراءات كإنهاء العلاقة الوظيفية وأي قرار يغير من مركزه القانوني أو الإداري ويترتب عليه الانتقاص من حقوقه أو حرمانه منها، أو تشويه مكانته وسمعته، وأي إجراءات أو دعاوى أو عقوبات تأديبية وتدابير وظيفية تعسفية أخرى، وتمنع مواد النظام المقترح، الكشف عن هوية المبلغ والشاهد والخبير وعن المعلومات التي قد تدل على شخصيته ويستثنى من ذلك طلب الجهات القضائية أو بموجب قرار وحكم قضائي بقضية قائمة لديها، إضافة إلى طلب جهة عليا في الدولة المعلومات لأغراض تتعلق بالأمن الوطني على أن تكون المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في أضيق نطاق، كما يسمح بالكشف عن الهوية حال موافقة المبلغ أو الشاهد أو الخبير.

حصانة للمبلغ من الدعاوى المدنية

ويتمتع المبلغ بحصانة ضد تحريك أي دعوى مدنية أو جزائية بسبب بلاغه ما لم يكن كيدياً، كما يتمتع بالحصانة الشاهد ما لم يثبت عدم صحة شهادته وتمتد الحصانة للخبير ما لم يثبت عدم صحة الخبرة، وتبدأ الحماية من وقت صدور قرار من الجهة المختصة بالموافقة على الحماية، وتنقضي بطلب من المستفيد منها أو بقرار من الجهة المختصة، ولا يجوز إلغاء الحماية إذا كانت دواعيها قائمة ما لم يطلب المشمول بها خطياً الاستغناء عنها أو يظهر عدم التزامه بتعليماتها أو إدلائه عمداً بمعلومات خاطئة للجهة المختصة، أو ارتكابه لجريمة أو رفضه التعاون مع الجهة المختصة أو المحكمة ناطرة القضية أو مع النيابة العامة أو الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وتمتد أحكام الحماية إلى زوجة المبلغ والشاهد والخبير وأصوله وفروعه من الدرجة الثانية، ويعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، وبغرامة مالية لا تزيد على نصف مليون ريال أو بالعقوبتين معاً، كل من استعمل القوة أو العنف تجاه من يشملها هذا النظام لحمله على الامتناع عن قول الحقيقة أو كشفها، ويسجن مدة لا تتجاوز سنتين وبغرامة 300 ألف من استعمل التهديد أو الابتزاز أو الوعد بعطية أو منفعة أو ميزة من أي نوع تجاه من يشملها هذا النظام، لحمله على الامتناع عن قول الحقيقة أو كشفها.

الحرمان خمس سنوات من التعاقد

وخفت لجنة حقوق الإنسان العقوبة الواردة في النظام المقترح وجعلتها خمسة ملايين ريال لكل منشأة خاصة تعمل في المملكة ثبت أن مديرها أو أحد منتسبيها ارتكب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام لمصلحتها، والحرمان من التعاقد لمدة خمس سنوات مع أي جهة عامة، وذلك دون الإخلال بأي عقوبة نص عليها هذا النظام في حق الشخص ذي الصفة الطبيعية مرتكب الجريمة، ويتم العمل بما ورد في الاتفاقيات عند طلب من يشملها هذا النظام للإدلاء بشهادته أو إفادته خارج المملكة، ويلتزم كل من له شأن بتطبيق أحكام النظام بسرية المعلومات التي اطلع عليها، ولا تكشف سريتها، ويجوز للنائب العام أو رئيس الجهة المختصة بالتحقيق وفق الأنظمة السارية وبناء على طلب السلطات القضائية الأجنبية لأي دولة، توفير الحماية لأي شخص على إقليم المملكة وفقاً لأحكام هذا النظام، على أن تتلقى لجنة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة بوزارة الداخلية طلبات المساعدة القانونية بحماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا الخاصة بهذا الشأن، ويعاقب حسب المادة 29 بالسجن مدة لا تتجاوز 12 شهراً وبغرامة مالية لا تزيد على 200 ألف ريال كل من تعمد كشف هوية من يشملها هذا النظام بأي وسيلة كانت، وفي حال عدم ثبوت أن البلاغ كيدي أو أن الشهادة والخبرة غير صحيحتين فيعاقب مقدمها بغرامة مالية لا تقل عن عشرة آلاف ولا تزيد على 100 ألف والسجن لمدة لا تزيد على ستة أشهر، ويلزمون بجميع الأحوال بإعادة جميع النفقات التي دفعتها الدولة مقابل سفرهم وإقامتهم وتنقلاتهم وتلغى عنهم الحماية، كما يجوز للمتضرر من البلاغ الكيدي أو الشهادة أو الخبرة غير الصحيحة، اللجوء للقضاء للمطالبة بالتعويض عن الضرر المادي أو المعنوي الحاصلين له.

دمج أربع أنظمة

ولم يمنع رفع وزارتي الداخلية والاقتصاد والتخطيط لنظام حماية الشهود والضحايا ومن في حكمهم، ونظام حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا في جرائم الفساد، إلى المقام السامي في وقت سابق، لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية من المضي في إعداد مشروع نظام موحد يجمع بين النظامين وذلك أثناء دراستها لمقترح قدمه عضو المجلس

معدى آل مذهب لحماية المبلغين عن الفساد المالي والإداري، ومقترح آخر لحماية الشهود والمبلغين والخبراء قدمه العضو أحمد الغديان، وصاغت لجنة حقوق الإنسان مشروع النظام ليغطي مشروعات الأنظمة الأربعة المشار إليها ومراعاة النقص الوارد في كل مقترح ليشمل التطور التشريعي الداخلي الكبير الذي تحقق وتجنب الازدواجية في مضمون مقترح التشريع المقترحين والنظامين المرفوعين، وسعت اللجنة للخروج بمشروع موحد يراعي ما شهدته المملكة من تطور هيكلي وموضوعي وإجرائي في عملية مكافحة الجرائم الجسيمة وحماية الأشخاص المساهمين في تقديم المتهمين للمحاكمة العادلة، مع مراعاة اللجنة الصياغة النهائية لهذا النظام لتكون جامعة مانعة وشاملة لمفردات النظام والأجهزة المعنية بتطبيقه.



«الموارد البشرية»: 7 حالات توقف إعانة ذوي الإعاقة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 08 شوال 1442هـ - 20 مايو 2021م
<https://www.al-madina.com/article/732323>

داوود الكثيري - جدة

كشفت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية عن 7 حالات توقف الإعانة المالية للأشخاص ذوي الإعاقة، مشيرة إلى أن من لديه اعتراض على إيقاف الإعانة، عليه تقديم اعتراضه مدعوماً بوثائق ومشاهد رسمية ومصدقة، ليتم بشكل مباشر إعادة صرف الإعانة له مجدداً.

وبينت الوزارة الحالات السبعة لإيقاف الإعانة، منها: عدم تحديث بيانات المستفيد ومضي المهلة المقررة بثلاثة أشهر من تاريخ جدول التحديث، وتجاوز دخل المستفيد الحد المانع بـ 4000 ريال شهرياً، وطلب المستفيد إيقاف الإعانة أو ولي أمره الشرعي، بعد كتابة إقرار بذلك.

وذكرت (التنمية الاجتماعية)، الضوابط الاجتماعية لسرف الإعانة المالية للأشخاص ذوي الإعاقة، وهي: أنها خاصة بالمواطنين السعوديين، ولمن يحمل هوية القبائل المتنقلة سارية المفعول، وألا يتجاوز عمر المتقدم 60 سنة أو أن الإعاقة حدثت قبل سن الـ 60 سنة مع إرفاق تقرير طبي يفيد بتاريخ حدوث الإعاقة.

وأضافت: «تصرف الإعانة للشخص ذي الإعاقة، وفي حالة تعذر ذلك تصرف لولي الأمر أو من يثبت إعالته للشخص ذي الإعاقة، كما أنها تصرف لغير المستفيدين من خدمة الإيواء بمراكز التأهيل الشامل أو دور المسنين. وأشارت الوزارة إلى استمرار جهودها وسعيها الدائم لتطوير خدماتها المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة، ومنها الإعانات المالية الشهرية التي تمنح لمستحقيها، وفق الإجراءات النظامية التي تحددها ضوابط صرف الإعانات المالية، والتي وضحت فيها أنواع الإعاقات ودرجاتها التي يشملها المنح التي نصت عليها المادتان (23) و(24) الواردتان باللائحة الأساسية لبرنامج تأهيل المعوقين.



"العدل": رفع الحد الأعلى لقيمة الإفراغ العقاري الإلكتروني إلى

20 مليون ريال

المصدر: جريدة المدينة الخميس 08 شوال 1442 هـ - 20 مايو 2021م
<https://www.al-madina.com/article/732212>

واس - الرياض
كشفت وزارة العدل عن رفع الحد الأعلى لقيمة العقارات التي يرغب ملاكها بإفراغها إلكترونياً عبر بوابة ناجز الإلكترونية من ثلاثة ملايين ريال إلى 20 مليون ريال، للمستفيدين المتعاملين مع مصرفي الإنماء والراجحي، إضافة إلى البنك الأهلي السعودي، وذلك بالتعاون مع البنك المركزي السعودي.
وأكدت الوزارة، إتاحة الإفراغ العقاري إلكترونياً على مدار الساعة عبر بوابة ناجز najiz.sa، وفق خطوات بسيطة ومبسرة، تغني المستفيدين عن زيارة كتابات العدل. وأوضحت أن خدمة الإفراغ العقاري الإلكتروني تتيح للبائع والمشتري إكمال إجراءات الإفراغ، والاتفاق على تفاصيل المبيعة بشكل آلي دون الحاجة لاعتماد من كاتب عدل أو موثق.
وأناحت الوزارة خدمة التحقق من ملكية الحسابات البنكية، إضافة إلى التحقق من دفع ضريبة التصرفات العقارية. وأكدت العدل استمرارها في تعزيز التقنية، وتوفير أفضل الحلول الرقمية المبتكرة لخدمة المستفيدين، وتيسير الإجراءات عليهم، وذلك في ظل عمل وزارة العدل على مجموعة من المبادرات التطويرية والإصلاحات، التي رفعت كفاءة التوثيق والأمن العقاري.



التنفيذ يبدأ الأحد 22 ذي الحجة

«الداخلية»: التحصين شرط لدخول المناسبات والمنشآت

الحكومية وعودة المعلمين حضورياً

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 08 شوال 1442 هـ - 20 مايو 2021م
<https://www.okaz.com.sa/news/local/2069180>

ابتداءً من الأحد 22 ذي الحجة 1442 هـ الموافق 1 أغسطس 2021، لن يتمكن أي شخص من دخول أي نشاط اقتصادي أو تجاري أو ثقافي أو ترفيهي أو رياضي، وأي مناسبة ثقافية أو علمية أو اجتماعية أو ترفيهية، وأي منشأة حكومية أو خاصة، سواء لأداء الأعمال أو المراجعة، ولن يتمكن أيضاً من دخول أي منشأة تعليمية حكومية أو خاصة، أو استخدام وسائل النقل العامة، ما لم يكن محصناً.

هذا ما صرحت به وزارة الداخلية، مشيرة إلى أن تلك الإجراءات اتخذت بناء على ما رفعته الجهات المختصة بشأن الإجراءات التي اتخذتها المملكة في مواجهة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19)، ولغرض الحفاظ على الصحة العامة. بيان الداخلية أشار، أيضاً، إلى أن التعليم سيشهد حضوراً للمعلمين والمعلمات، وأعضاء هيئات التدريس والتدريب في الجامعات والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، على أن تتفق وزارتا الصحة والتعليم على تحديد فئات الطلاب العمرية المستهدفة.

منبهة إلى أهمية استخدام تطبيق «توكلنا» للتأكد من حالة التحصين للمواطنين والمقيمين، وموضحة أن الجهات المعنية كل فيما يخصه ستصدر بيانات توضيحية لآلية تنفيذ ما أشارت إليه مشتملة على الضوابط والشروط ذات الصلة. الداخلية شددت على ضرورة التزام الجميع بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية، وعدم التهاون في تطبيق الاشتراطات الصحية، من التباعد الاجتماعي، ولبس الكمامة، وتطهير الأيدي بشكل مستمر، والالتزام بالبروتوكولات المعتمدة، وقالت: أن جميع الإجراءات والتدابير تخضع للتقييم المستمر من قبل هيئة الصحة العامة (وقاية)، وذلك بحسب تطورات الوضع الوبائي.



تناول الاجتماع وضع حد للاعتداءات الحوثية ضد الأطفال ترحيب • أممي • بالإجراءات التي اتخذها • التحالف • لإنهاء الصراع في اليمن

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 08 شوال 1442هـ - 20 مايو 2021م

<https://www.okaz.com.sa/news/local/2069168>

شارك المندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة السفير عبدالله المعلمي في الاجتماع الذي عُقد عبر الاتصال المرئي، وضم أعضاء تحالف دعم الشرعية في اليمن على مستوى السفراء مع الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح فيرجينيا جامبا. شهد الاجتماع مناقشة آخر التطورات فيما يخص اليمن، وترحيب الممثلة الأممية بالإجراءات التي اتخذها التحالف سعياً لإنهاء الصراع في اليمن والتوصل إلى حل سياسي شامل. الاجتماع لم يتوقف عند ذلك بل شهد أيضاً مناقشة خطوات تنفيذ خطة العمل ومذكرة التفاهم بين التحالف ومكتب الأمم المتحدة الخاص بالأطفال والنزاع المسلح ومناقشة أبرز التحديات المشتركة، وتبادل الآراء حيال التطورات في موضوع اليمن، ودور الأمم المتحدة في وضع حد للاعتداءات الحوثية ضد الأطفال. حضر الاجتماع من جانب المملكة رئيس القسم المعني بمجلس الأمن عبدالله مشخص، ومدير مكتب مندوب المملكة الدائم فيصل الحقباني، والمسؤولة الإعلامية طفول العقبني.

وزارة العدل : رفع الحد الأعلى لقيمة الإفراغ العقاري

الإلكتروني إلى 20 مليون ريال

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 08 شوال 1442 هـ - 20 مايو 2021م

https://www.aleqt.com/2021/05/19/article_2095841.html

الاقتصادية" من الرياض

رفعت وزارة العدل الحد الأعلى لقيمة العقارات التي يرغب ملاكها بإفراغها إلكترونياً عبر بوابة **ناجز** (من 3 ملايين إلى 20 مليون ريال للمستفيدين المتعاملين مع مصرفي الإنماء والراجحي والبنك الأهلي بالتعاون مع البنك المركزي السعودي).

وأكدت إتاحة الإفراغ العقاري إلكترونياً على مدار الساعة عبر بوابة **ناجز** (وفق خطوات بسيطة وميسرة، تغني المستفيدين عن زيارة كتابات العدل. وأوضحت أن خدمة الإفراغ العقاري الإلكتروني تتيح للبايع والمشتري إكمال إجراءات الإفراغ والاتفاق على تفاصيل المبيعة بشكل آلي دون الحاجة لاعتماد من كاتب عدل أو موثق.

وأوضحت التحقق من ملكية الحسابات البنكية والتحقق من دفع ضريبة التصرفات العقارية. وأكدت استمرارها في تعزيز التقنية وتوفير أفضل الحلول الرقمية المبتكرة لخدمة المستفيدين وتيسير الإجراءات عليهم وذلك في ظل عملها على مجموعة من المبادرات التطويرية والإصلاحات التي رفعت كفاءة التوثيق والأمن العقاري.



أفضل برنامج لجودة الحياة!!

المصدر: جريدة المدينة الخميس 17 رمضان 1442 هـ - 29 إبريل 2021م

<https://www.al-madina.com/article/732298>

طلال القشيري

سئِلَ حكيمٌ طاعنٌ في السنّ: كم عمرك؟.

فأجاب: صحتي جيّدة.

وسئِلَ: هل معك نقود؟.

فأجاب: ليس عليّ أيّ دين.

وسئِلَ: هل لديك أعداء؟.

فأجاب: أسكن مستقلاً عن أقاربي.

ولله درّ هذا الحكيم، الذي لا أعرفه، ولو عرفته لتشرّفتُ بمعرفته، فقد لخصّ في كلماتٍ قليلة أفضل برنامج لجودة الحياة ممّا قد تُنفق الدول مليارات كثيرة على مواطنيها ليتحقّق، وما أعظمه إن تحقّق.

فالصحة هي السرّ الذي يجعل عامل كِبَر السنّ هامشيّاً ولا قيمة له، وهي تتحقّق بقدر الله وبركته وتوفيقه أولاً وأخيراً، ثمّ

بجهدٍ شخصي من المواطن لرعاية أمانة النفس والجسد التي استودعها الله فيه، لكنّ هناك أسباب تُسرِّع وتُسهِّل تحقّق الصّحة، ومنها زحزحة الطّبّ عن طُغيان التجارة، وزحزحة الغلاء عن تكلفة العلاج، وتوفير التّأمين الطّبي الدائم لجميع المواطنين بلا استثناء، وهكذا تتحقّق الصّحة، أحد رؤوس مثلث الحكمة الذي تطرّق إليه ذاك الحكيم، وأساسه المتين. وعندما يتخلّص المواطن من الديون، ويستعيد حريته من بين يديها، ويخرج من سجنها، وينام في الليل، ولا يُذَلّ في النهار، ويكون هدفًا سهلاً ومشروعاً لأيّ برنامج تُفعّله الدول لدراسة ظاهرة تكاثر الديون عليه، وتقليلها للحدّ الأدنى، بل والتخلّص الكامل منها، فلا يكثررت حينها بمقدارِ النقود التي في معيَّته، ويُعْني نفسه بما تُوفّرت لديه من نقود ولو أقلّ القليل.

والسكن المملوك للمواطن، دون تكلفة بناء أو شراء أو فواتير خدمات مرتفعة له ممّا تقصم ظهره وتجعل جيبه خاوياً على عروشه، ويجعله مستقلاً عن أقاربه ويُجنّبه مرارة الخلافات مع الأقارب، فلا تجعلهم أعداءً ولا «أعداء»، ولا تتسلّط عليه البنوك المانحة للقروض طيلة حياته، لهو جيّد بل جيّد جداً بل ممتاز لجودة الحياة. فشكراً أيّها الحكيم، وأتمنى من صميم قلبي جودة الحياة للجميع.

الاقتصادية

جريدة العرب الاقتصادية الدولية

كيف نهض بصادراتنا الوطنية؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 08 شوال 1442 هـ - 20 مايو 2021م

https://www.aleqt.com/2021/05/19/article_2095661.html

فواز العلمي

بعد نحو شهرين من إطلاق برنامج "صنع في السعودية" تقدمت 850 شركة محلية للانضمام إلى هذا البرنامج الذي يهدف إلى دعم المنتجات والخدمات الوطنية، لتصبح المحرك الأساس في تنويع مصادر الدخل. ولأنه سيعزز مكانة المنتج السعودي في الأسواق المحلية والعالمية، وفق أعلى معايير الموثوقية والتميز، فمن المتوقع أن يحقق هذا البرنامج أحد أهم أهداف رؤيتنا الرامية لرفع نسبة الصادرات غير النفطية في إجمالي الناتج المحلي غير النفطي إلى 50 في المائة، والمساعدة على إيجاد ما يقارب 1.3 مليون فرصة عمل في قطاع الصناعة والتعدين بحلول 2030. في نهاية الشهر الماضي أعلنت هيئة تنمية الصادرات السعودية على موقعها الإلكتروني، أن إجمالي قيمة الصادرات السعودية ارتفعت بنسبة 2 في المائة في الربع الأول من العام الجاري 2021 عن مثيله عام 2020. وصاحب هذا الارتفاع المتواضع استقرار نسبة الصادرات غير النفطية من إجمالي الصادرات عند 24 في المائة في كلا الربعين، ما يدعونا إلى ضرورة الإسراع في تطبيق الخطوات التالية للنهوض بصادراتنا غير النفطية وتحقيق أهداف رؤيتنا الطموحة:

أولاً: إنشاء مركز الاستفسار على الموقع الإلكتروني للهيئة، ليكون الأداة الرسمية اللازمة لتوعية المصدرين في المملكة عن أنظمة الدول المستهدفة بصادراتنا ومدى التزامها باتفاقيات المنظمات الدولية، خاصة منظمة التجارة العالمية، لمعرفة مستويات سقف رسومها الجمركية، وشروط نفاذ صادراتنا في أسواقها بما لا يتعارض مع اتفاقية العوائق الفنية أمام التجارة، ومتطلبات لوائح التثمين الجمركي والتدابير الصحية، وتراخيص الاستيراد ونسبة الحصص الكمية المطبقة على صادراتنا، وشروط فحص منتجاتنا قبل تصديرها للحصول على شهادات المطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة في الدول المستهدفة، وغيرها من القواعد والأحكام التي تنتهجها هذه الدول أمام صادراتنا.

ثانياً: تشجيع المستثمرين في المملكة لتصدير أو إعادة تصدير نسبة لا تقل عن 30 في المائة سنوياً من السلع التي يقومون بإنتاجها محلياً، وذلك من خلال توفير الدعم الأخضر المسموح به دولياً، مثل مساعدتهم دون مقابل على دراسة مشاريعهم ومنحهم تراخيص الاستثمار في المناطق القريبة من الموانئ بأسعار منخفضة. وستشجع هذه الخطوة المستثمرين على اختيار تصنيع وإنتاج السلع القابلة للتصدير إقليمياً ودولياً، خاصة أن المملكة أنشأت أخيراً بنك تمويل الصادرات لتقديم

خدمات التمويل المباشر وغير المباشر، وضمان ائتمان الصادرات السعودية. كما ستؤدي هذه الخطوة إلى تعزيز تصدير المنتجات غير النفطية، والمحافظة على ميزان تجاري موجب، يدعم الصادرات الوطنية ويمنحها ميزة تنافسية تؤهلها للوصول إلى الأسواق العالمية.

ثالثاً: مطالبة الصندوق السعودي للتنمية باستبدال المنح المالية التنموية المقدمة للدول بالمنتجات والخدمات الوطنية، خاصة أن إجمالي التمويل الذي منحه هذا الصندوق فاق 61 مليار ريال واستفادت منه 83 دولة من خلال اتفاقيات قروض بلغت 688 قرصاً.

رابعاً: إلزام الملحقين التجاريين السعوديين الموجودين في الدول المستهدفة بصادراتنا لحضور دورات تدريبية مكثفة في المملكة للتعرف على صادراتنا الوطنية ومدى تمتعها بالموصفات القياسية والأسعار التنافسية، ما يهيئها لدخول الأسواق المستهدفة ليقوم هؤلاء الملحقون بإقناع الدول لفتح أسواقها أمام صادراتنا المميزة.

خامساً: استبدال مناطق الإيداع المتوافرة في منافذ المملكة البحرية والجوية والبرية في مناطق خاضعة لأحكام التجارة الحرة الجاذبة للاستثمارات الوطنية والأجنبية، لكونها مناطق معفاة من الضرائب والرسوم، ما يسهم في تيسير تصدير منتجاتنا الوطنية، أو إعادة تصدير المنتجات الأخرى بعد إضافة مراحل نهائية لتصنيعها وإنتاجها.

هذه الخطوات استفاد منها عديد من الدول الإقليمية والعالمية للنهوض بصادراتها في مختلف أرجاء المعمورة وتحقيق العوائد الصافية لاقتصاداتها. ولعل انضمام المملكة لاتفاقية تيسير التجارة في منظمة التجارة العالمية عام 2016، سيشجع هيئة الصادرات على تعظيم مكاسبها، خاصة أن هذه الاتفاقية لديها القدرة على الحد من تكاليف صادرات التجارة العالمية بنسبة تصل إلى 15 في المائة.



كاريكاتير

الاقتصادية

جريدة العرب الاقتصادية الدولية
المصدر: جريدة الاقتصادية
الخميس 17 رمضان 1442 هـ -
29 إبريل 2021م

https://www.aleqt.com/2021/05/20/article_2096316.html



الرياض

المصدر: جريدة الرياض
الخميس 8 شوال 1442 هـ - 20
مايو 2021م

<https://www.alriyadh.com/1886379>

